

5851 - حكم رد السلام أثناء الوضوء وأثناء قضاء الحاجة - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول ايضا رد السلام اثناء الوضوء. هل ينقض الوضوء؟ وهل هو مكروه؟ افيدوني افادكم الله. ليس بمكروه ولا ينقض الوضوء اذا سلم عليك وان تتوضأ وضوء الشرعي فمشروع لك ان ترد السلام - [00:00:00](#)

ولو تركنا السلام ولم ترد فلا حرج عليك في اذا كان اذا كنت في حال الاستنجاء ما زالت النجاسة لان بعض العامة يسميها وضوء ولكن الرد السلام في هذا لا بأس به ان شاء الله بخلاف حال البول قضاء الحاجة - [00:00:16](#)

فان الاولى عنه رد السلام حتى تنتهي ثم ترد السلام النبي صلى الله عليه وسلم عليه ويبول فلم يرد حتى قالوا وضرب الجدار وتيمم ورد السلام وقال اني كرهت مالك فوالله على غير طهارة - [00:00:40](#)

فالحاصل انه اذا كان يتوضأ الوضوء الشرعي الذي هو غسل الوجه واليدين ومسح الرأس وغسل الرجلين هذا هو الوضوء الشرعي ويسميه بعض الناس التمسح هذا اذا سلم عليه يرد السلام بلا اشكال يجب عليه يرد السلام - [00:00:54](#)

ولا ينتقض الوضوء برد السلام ولا بتركه. لكنه يجب عليه رد السلام اما اذا كان يستنجي فالظاهر انه يرد السلام ايضا لان الاستنجاء ليس بولا ولا غائطا لكنه فيه مس للنجاسة وان ترك الحاقا لحاله - [00:01:07](#)

بالبائل فلا بأس ان شاء الله ولا حرج. وان رد فلا حرج. اما الذي يبول او يتعوط فالاولى ان لا يرد السلام في هذه الحالة وان لا يسلم عليه في هذه الحال - [00:01:26](#)

نعم. بارك الله فيكم - [00:01:36](#)